



معوقات التجارة الالكترونية في التشريع الجزائري

Obstacles of electronic commerce in algerian legislation

بليدي دلال

جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، blidi.dallel@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2020/11/01

تاريخ الاستلام: 2020/05/10

الملخص :

رغم مواكبة المشرع الجزائري لمختلف التطورات التكنولوجية في جميع المجالات خاصة المجال التجاري، عن طريق تشريعه لقانون التجارة الالكترونية، إلا انه مازالت العديد من المشاكل التي تعيق سير المعاملات التجارية الالكترونية ، الامر الذي استصعب التطبيق الفعال للتجارة الالكترونية ومن بين هذه المعوقات مسألة الاثبات الالكتروني، الاختصاص القضائي، الاشهارات التجارية الالكترونية الخادعة.

الكلمات الدالة:

الالكترونية – معوقات تطبيق التجارة الالكترونية – التشريع الجزائري

Abstract:

Although The Algerian Legislator Has Kept Pace With Various Technological Developments In All Fields, Especially The Commercial Field, Through His Legislation Of The Electronic Commerce Law, There Are Still Many Problems That Hinder The Progress Of Electronic Commercial Transactions, Which Made It Difficult To Effectively Implement Electronic Commerce. Among These Constraints Is The Issue Of Electronic Evidence, Jurisdiction Judicial, Deceptive Electronic Commercials.

Key Words:

Electronic Commerce - Obstacles To Applying Electronic Commerce - Algerian Legislation.

مقدمة

لقد ساهمت العولمة الالكترونية في إحداث تغيرات جذرية في العالم عن طريق العصرنة الالكترونية التي عرفت شتى المجالات، باستعمال التكنولوجيا المعلوماتية و الرقمنة بما فيها المجال الاقتصادي والتجاري ل يتم تسهيل كل الاتصالات و المعاملات في شكل متطور و سريع .

الأمر الذي أدى إلى توسيع مجال التجارة و محاولة تكريس التجارة الالكترونية في ظل الانتشار الكبير لاستعمال شبكة الانترنت و ابرام العديد من المعاملات الالكترونية، فقد ظهرت أنشطة تجارية جديدة تتطلب تقنيات الانترنت.

والجزائر مثل غيرها تسعى لمواكبة التطورات التكنولوجية في شتى مجالاتها كالعصرنة الرقمية للإدارات العمومية، الحوكمة الالكترونية، من بينها المجال التجارية لتنمية الاقتصاد الوطني، وذلك عن طريق الترسنة القانونية و سد الفراغ التشريعي في هذا الاسلوب الجديد الذي اتخذه عالم التجارة، فقد نظم المشرع الجزائري التجارة الالكترونية بموجب القانون رقم 05/18 (المؤرخ في 10 مايو 2018)، وذلك بعد طغيان المعاملات التجارية

الالكترونية والتي ترتبت عنها الكثير من النزعات و الاشكالات القانونية التي تتطلب التنظيم.

ويقصد بالتجارة الالكترونية كل عمليات البيع و الشراء للسلع و الخدمات التي تتم بالاعتماد على شبكات حاسوبية باستخدام أساليب صممت خصيصا لذلك (د.طرشي محمد و د.بوفليح نبيل، 2018، ص 38) ، وتظهر معالم التجارة الالكترونية في كل العمليات التجارية التي تتم عن طريق الانترنت، كالتعاقد الالكتروني، الاشهارات التجارية الالكترونية، الدفع الالكتروني، القيد في السجل الالكتروني، المنافسة التجارية الالكترونية وغيرها من مظاهر المعاملات التجارية التقليدية التي تحولت و أصبحت إلكترونية .

وللإجابة على هذه الاشكالية تم الاعتماد على المنهج التحليلي و الوصفي لقانون التجارة الالكترونية الجزائري و مدى تطبيقها على ارض الواقع، وهو ما نتوصل اليه من خلال معالجة الموضوع في النقاط التالية :

أولا : الاطار المفاهيمي للتجارة الالكترونية

ثانيا : معوقات التجارة الالكترونية في التشريع الجزائري

ونظرا لما حققته العولمة الالكترونية من ايجابيات في المجال التجاري وتسهيل المعاملات التجارية الالكترونية، إلا أنه ترتب عليها العديد من السلبيات التي تحتاج الى ضرورة ضبطها، و التي تعد اشكالات قانونية تتطلب حلول قانونية سواء على المستوى القضائي أو المستوى العملي، وعلى هذا الأساس أضحت على الدول المتأخرة بما فيها الجزائر ضرورة مواكبة التطورات التكنولوجية وتنظيمها عن طريق الترسنة القانونية و هو بالفعل ما أدركه المشرع الجزائري من خلال اصداره لقانون التجارة الالكترونية .

والجدير بالذكر فان أنشطة التجارة الالكترونية تتميز بطابع عالمي لأن المعاملات التجارية الالكترونية طغت جل دول العالم ، على اعتبار أن التجارة الالكترونية مجالا خصبا لتطوير اقتصادها الوطني، مما يجعلها مفروضة على الدول للتعامل بها نظرا للإيجابيات التي حققتها في جميع المجالات وفي مقابل ذلك رتبت العديد من السلبيات جعلتها سببا في تذبذب استمرارية المعاملات الالكترونية.

وعلى اثر ذلك تكون اشكالية هذه الدراسة تتمحور حول : ما مدى مواكبة المشرع الجزائري لتطور التجارة الالكترونية؟ و فيما تتمثل معوقات تطبيق قانون التجارة الالكترونية في الجزائر؟

أولا : الاطار المفاهيمي للتجارة الالكترونية

لقد أحدثت التطورات التكنولوجية و الرقمنة تغييرا كبيرا في العالم الاقتصادي بصفة عامة والعالم التجاري بصفة خاصة، نظرا لميزة السرعة التي تتميز به المعاملات التجارية التقليدية أدى الامر إلى تطويرها إلى الممارسات التجارية الالكترونية ، والتي دخلت حيز التعامل قبل الترسنة القانونية .

وقبل أن نتعرض لظهور التجارة الإلكترونية يجب أن نبين الهدف والفكرة الرئيسية منها، فالهدف من التجارة الإلكترونية هو ” خلق مجتمع المعاملات اللأورقية أي إحلال دعائم إلكترونية محل الدعائم الورقية ” ، وهو ما يعني الاستغناء عن التعامل بالمستندات الورقية التقليدية ليحل محلها المستند الإلكتروني بعد أن كشفت بعض سلبيات العمل بالمستندات الورقية خاصة في ظل ثورة الاتصالات و المعلومات التي يشهدها عالمنا المعاصر ومن هذه السلبيات بطء حركة المستندات الورقية ، واحتمال تأخير إجراءات الجمارك وتعرض البضاعة لخطر الفساد والتلف وأيضا قابلية محفوظات المستندات الورقية للتضخم وشغلها مزيداً من غرف الحفظ بالإضافة إلى صعوبة تداولها (خالد ممدوح ابراهيم، 2019).

يعدُّ مَوْضوع التجارة الإلكترونية واحداً من أكثرِ المواضيع التي استأثرت باهتمام المشرِّع والفقه القانونيين، وترجع بعض تلك الأسباب إلى أنَّ المعاملات والأنشطة التجارية لم تكن بمنأى عن ثورة الاتصالات التي كانَ من نتائجها زوال الحدود الزمانية والمكانية، وهو أمرٌ يَطْرُقُ التساؤلُ عَن مكانِ العقدِ وزمانه، والمحكمة المختصة بنظرِ النزاع، والقانون الواجب التطبيق، وغيرها مِنَ المسائل التي تَبْحَثُ عَن موقِفِ القانون منها(محمد إقبال ياسين المشهداني، 2019).

إضافة إلى ذلك أنه لا يمكن القول أن العقود التي أبرمت بهذه الطريقة تشكل ثقلا لا يستهان به في اقتصاديات العديد من الدول، بل إن النمو الاقتصادي الذي يؤمل تحقيقه خلال السنين الأولى من القرن الحادي والعشرين سيرجع في المقام الأول إلى التجارة الإلكترونية وتقنية المعلومات، فكان

من الطبيعي أن تتطور قواعد القانون لتلبي حاجة هذه التجارة التي يعد من أبرز سماتها تحررها من المستندات الورقية التي هي إحدى السمات التي درجت عليها العمليات التجارية (محمد إقبال ياسين المشهاني، 2019).

و تعرف أيضا التجارة الالكترونية أنها هي السوق الالكتروني الذي يتيح لجميع والمستفيدين في الحلقات الانتاجية القدرة على التعامل الانى و الفوري من خلال سوق مفتوح يشكل أرضية للإدارة المتكاملة للعلاقات البشرية العملية و المعلوماتية (بلعربي علي و عثمان يقنيش، 2017، ص 355).

و في الحقيقة أنه ليس هناك تعريفا دقيقا و محددًا للتجارة الالكترونية حتى الآن، والسبب في ذلك تعدد واختلاف الجهات التي أوردت هذه التعاريف بالإضافة إلى نوع التقنية المستخدمة في هذا النوع من التجارة (فارس فضيل و حمزة ضويفي، ص 26) .

بالنسبة للمشرع الجزائري حاول تعريفها في المادة 06 فقرة أولى من قانون التجارة الالكترونية كالآتي : " التجارة الالكترونية : النشاط الذي يقوم به المورد الالكتروني باقتراح أو ضمان توفير سلع و خدمات عن بعد لمستهلك إلكتروني، عن طريق الاتصالات الالكترونية " (القانون رقم 05/18، المرجع السابق).

في حين عرفتها منظمة للتجارة الالكترونية على أن " التجارة الالكترونية هي كل عمليات البيع والشراء للسلع والخدمات التي تتم بالاعتماد على شبكات حاسوبية باستخدام أساليب صممت خصيصا لذلك "، ومن خلال هذا التعريف يتضح أن هناك خمسة أنواع من الأنشطة المتعلقة بالمعاملات التجارية الالكترونية وهي كالاتي :

-الإعلان عن السلع والخدمات والتي يتم عرضها عبر الشبكة من خلال متاجر افتراضية أو محال بيع على الإنترنت.

-تبادل المعلومات والتفاعل والتفاوض بين البائع والمشتري من خلال

الشبكة.

-عقد الصفقات وإبرام العقود من خلال الشبكة.

-سداد الالتزامات المالية من خلال وسائل الدفع الإلكترونية.

-عمليات توزيع وتسليم السلع والخدمات والمعلومات ومتابعة الإجراءات
(طرشي محمد وبوفليح نبيل، 2018، ص 37) .

أما على مستوى المنظمات الدولية فقد عرفت منظمة التجارة العالمية
التجارة العالمية التجارة الالكترونية على أنها "عبارة عن عملية إنتاج وترويج و
بيع وتوزيع المنتجات من خلال شبكة الاتصال" و على نفس النهج سارت منظمة
التعاون الاقتصادي والتنمية .

لفهوم التجارة الالكترونية كتطبيق تجاري جديد عدة تعاريف وهناك
العديد من الأنواع، فمنها ما يقوم بين وحدات الأعمال فيما بينها ، ومنها ما
يقوم بين وحدات الأعمال والمستهلك ، في حين هناك نوع اخر يقوم بين وحدات
الأعمال و الإدارة المحلية و التي تغطي جميع التعاملات بين الشركات و هيئات
الإدارة المحلية الحكومية ، كالضرائب مثلا دون اللجوء إلى المكاتب الحكومية.
أما الشكل الأخير لهذه التجارة فيتمثل في المعاملات التي تتم بين المستهلك
و الإدارة المحلية الحكومية و التي مفادها تقديم بعض الخدمات مثل دفع
الضرائب ، و استخراج الاوراق و المستندات الالكترونية
(هجيرة تومي، 2018، ص 5).

ثانيا : معوقات التجارة الالكترونية في التشريع الجزائري

فعلى الرغم من الايجابيات التي حققتها التجارة الالكترونية في تسهيل
المعاملات التجارية وتطوير الاقتصاد الوطني للدولة، إلا أن هناك العديد من
الاشكالات القانونية التي أثارها التجارة الالكترونية، سواء في مجال الاثبات
الالكتروني، أو الائتمان الالكتروني، منازعات التجارة الالكترونية واختصاصها
القضائي، خصوصية العلاقة التجارية الالكترونية، السداد الالكتروني و غيرها
من الاشكالات القانونية التي أعاقت سير و مواكبة تطور التجارة الالكترونية .

إذ أن تطبيق التجارة الالكترونية ينطوي على العديد من المخاطر، التي تظهر
في العديد من المجالات

نذكر منها :

• مشكلة الأدلة الاثباتية:

من أكثر المشاكل التي طرحتها التجارة الالكترونية في مجال المعاملات التجارية، خاصة وأن من أهم الخصائص التي يتميز بها القانون التجاري السرعة في المعاملات التجارية و الثقة و الائتمان بالإضافة إلى حرية الاثبات ، إلا أن هذه الخصائص المعتمدة في العالم الواقعي لا يمكن الاعتماد عليها في العالم الافتراض (عبد الرحمان فطناسي، فنيديس أحمد، 2018، ص84).

بصدور القانون 10/05 المعدل و المتمم للقانون المدني الجزائري انتقل المشرع من نظام الاثبات الورقي إلى نظام الاثبات الالكتروني و بالتالي أصبح للكتابة الالكترونية مكانا ضمن قواعد الاثبات حيث جاء في المادة 323 مكررا قانون مدني جزائري ما يلي " يعتبر الاثبات بالكتابة في الشكل الالكتروني كالإثبات بالكتابة على الورق ، بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها و أن تكون معدة و محفوظة في ظروف تضمن سلاما بالنسبة للإثبات في العقود التي تجري عبر الأنترنت فإنها لا تقوم على دعامة مادية ورقية ثابتة، يمكن الرجوع إليها كلما اقتضى الأمر ذلك ، بل هي مثبتة على دعائم إلكترونية غير مادية، وهو الأمر الذي أدى إلى ظهور ما يسمى بالإثبات الإلكتروني.

ذلك أن انتشار تقنيات الاتصال الحديثة في التفاوض على العقود و إبرامها وتنفيذها، أدى إلى صدور العديد من القوانين سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو في العديد من دول العامل لمختلفة، و ذلك بهدف الاعتراف بالمحركات الإلكترونية و منحها نفس الحجية القانونية المقررة للمحركات الكتابية التقليدية (مبارك الحسناوي، 2017)

إن فكرة المستند الالكتروني تواجهها العديد من المشاكل التي أفرزتها أنظمة الاتصال المعلوماتية، فقد تبين إن أصعب هذه المشاكل هي كيفية إضفاء حجية قانونية للتعامل عن طريق المستند الالكتروني، فهناك اتجاه يمنح المستند الالكتروني حجية قانونية دون الحاجة إلى غطاء تشريعي ينظمه على وجه الخصوص، ذلك عن طريق منح المستند مفهوما واسع ليشمل المستند الورقي والمستند الالكتروني ، فالكتابة حسب رأي أصحاب هذا المذهب هي ذاتها سواء كانت أجريت على دعامة ورقية بالوسائل التقليدية للكتابة أو أجريت

بطريقة الكترونية، فالمعلومات التي يحتويها المستند هي ذاتها سواء كان تقليدياً أم الكترونياً ولا اختلاف الأحوال كيفية الكتابة.

إلا أن هذا الرأي قد تعرضت لانتقادات عديدة بالرغم من الحجج التي طرحوها بالاستناد إلى المعايير المنطقية أو النصوص القانونية، لكن الرأي الراجح في الفقه والقضاء أن المستند الإلكتروني يمكن إن يتمتع بالحجية القانونية للمستند الإلكتروني خلال النص القانوني الذي يمنحه قيمة قانونية مساوية إلى المستند الإلكتروني والأكثر من ذلك إن بعض التشريعات قد نصت صراحة على وجوب ترك المستند الورقي وقصر التعامل على المستند الإلكتروني، وبذلك يصار إلى استخدام التكنولوجيا الرقمية وترك الوسائل التقليدية التي أصبحت في الوقت الحاضر مع الثورة المعلوماتية عديمة النفع (عمار كريم كاظم و نارمان جميل نعمة ، 2007 ، ص 173).

• مشكلة الأمن والخصوصية :

يمكن تعريف الخصوصية في الفضاء الرقمي على أنها تحكم الأفراد في مدى وتوقيت وظروف حياته والتي يمكن أن تكون أفكار أو بيانات شخصية (تومي فضيلة، 2017، ص43).

وتشكل البيانات الشخصية محور الإشكالية القانونية على وسائل التواصل الاجتماعي فالمبدأ الأساسي أو النموذج التجاري لوسائل التواصل الاجتماعي يقوم على مشاركة البيانات والشخصية بين المستخدمين، والذين يظنون أنهم يستفيدون من خدمات مجانية، لكنهم في الواقع يدفعون، لقاء الخدمات التي يحصلون عليها، لوسيلة التواصل الاجتماعي وذلك من خلال إعطائها الحق في الوصول إلى بياناتهم الشخصية.

و تشمل الخصوصية في جميع أنواع المعلومات المتعلقة بشخص طبيعي والتي تمكن من التعريف به بشكل مباشر أو غير مباشر ، ومن هذه المعلومات اسمه وتاريخ ولادته ومهنته وصوره وأفلامه والأثار المعلوماتية، المتعلقة به كعنوان الرقمي حيث تشكل البيانات الشخصية المادة الأولية الضرورية في خدمة تطور الاقتصاد الرقمي .

وعلى هذا الأساس انشأت شركات على نموذج تامين أو إعطاء القيمة للبيانات الشخصية، لا تكون لهذه القيمة من معنى إلا عبر تداول البيانات وتفاعلها مع أنظمة أخرى خارجية أو داخلية ، ومن البيانات الشخصية المحملة على وسائل التواصل الاجتماعي : الاسم والتاريخ والولادة، الجنس، الآراء السياسة والدينية، الميول الوضع المهني، الوضع التعليمي، الأخبار العائلية، الصور (إتوش ساسي، 2012 -2013، ص12،13).

ومن بين معوقات التجارة الالكترونية انعدام السرية في نقل المعلومات الخاصة بالمواطنين والمتعاملين في العلم الافتراضي في المعاملات التجارية الالكترونية (ميرفت عبد المنعم، 2017) ، عن طريق الشراء باسم مستعار أو انتحال اسم شخص آخر، سواء كان في اطار المنافسة غير المشروعة أو تشويه سمعة شخص آخر .

• مشكلة الاشهار الالكترونية الخادعة والكاذبة :

كما أن الانتشار الواسع للاشهارات التجارية بسبب العصرية الرقمية أدى إلى إثارة العديد من الاشكالات القانونية، من بينها إنعدام الترسنة القانونية في مجال التجارة الالكترونية ، صعوبة الاثبات في المجال الالكتروني، الاشهارات الالكترونية الخادعة و الكاذبة، إقامة المسؤولية القانونية عن الاشهارات الخادعة . إذ تشكل الإعلانات التجارية الإلكترونية في حقيقتها دوراً مؤثراً في الوقت الراهن ، خاصة بعد الانفتاح الحاصل على مستوى التجارة نتيجة التطور التكنولوجي والذي أثرى بضلاله على العملية التجارية فأصبحت هذه الإعلانات تشكل وسيلة لا يمكن الاستغناء عنها من قبل المنتج والمستهلك على حد سواء (م.عقيل سرحان محمد، وليث عزيزضباب، ص 162) .

إلا أنه بالرغم من ذلك فإن هذه الإعلانات قد تكون سبباً في إلحاق المستهلك ببعض الأضرار الناتجة عن عدم مصداقية وشفافية هذه الإعلانات ، فلما كانت هذه الإعلانات تتم على المستوى الإلكتروني مع غياب الرقابة فقد يسيئ بعض المعلنين استخدام هذه الإعلانات وذلك من خلال استخدام أساليب تضليلية خداعية لدفع المستهلك إلى التعاقد والأضرار به ، عليه مع وجود هذا الجانب السلبي في الإعلانات الالكترونية بات من الضروري أن توضع أسس قانونية لإقامة المسؤولية عن ذلك (المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO ، 2020) .

• مشكلة حقوق الملكية الفكرية :

الملكية الفكرية مصطلح قانوني يشمل الملكية الصناعية وحق المؤلف والحقوق المجاورة، وتشمل الملكية الصناعية حماية البراءات والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، وتشمل أيضا حماية نماذج المنفعة وأشكال التغليف وتصاميم أو طوبوغرافيات الدوائر المتكاملة، حيثما وجدت تلك الحماية، والحماية من المنافسة غير المشروعة وقد يشمل ذلك حماية المعلومات غير المكشوف عنها أو الأسرار التجارية.

والملكية الفكرية هي فعلا نوع من الملكية أو الثروة لها قيمة تعادل أو تفوق قيمة الممتلكات المادية أو العقارات حتى وإن كانت غير ملموسة شأنها في ذلك شأن المعارف وقد زادت قيمة ثروات الملكية الفكرية نظرا إلى أهمية التكنولوجيا والمصنفات الإبداعية في الاقتصاد المعاصر.

و الملكية الفكرية هي أفكار جديدة وتعابير أصلية وأسماء مميّزة ومظاهر تجعل المنتجات فريدة وقيّمة. وعادة ما يتم الاتجار في الملكية الفكرية في حد ذاتها أو ترخيصها دون الاتجار في قيمة المنتج الأصلي أو الخدمة الأساسية وذلك من خلال البراءات أو تراخيص الملكية الفكرية الأخرى من صاحب حق إلى آخر (المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO، المرجع السابق) .

و ترجع أهمية الملكية الفكرية بالنسبة إلى التجارة الإلكترونية وأهمية التجارة الإلكترونية بالنسبة إلى الملكية الفكرية إلى أسباب عدة، وتطلب التجارة الإلكترونية، أكثر من الأنظمة التجارية الأخرى، بيع منتجات وخدمات قائمة على الملكية الفكرية وترخيصها. فيمكن الاتجار في الموسيقى والرسوم والصور وبرامج الحاسوب والتصاميم والمواد التدريبية والأنظمة وغيرها بواسطة التجارة الإلكترونية.

و يؤثر الطابع العالمي للتجارة الإلكترونية في الملكية الفكرية بطرق عدة ، مما يصعب العثور على المتعدي وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية المعرضة للتعدي على الإنترنت، ولا تعرف المحاكم التي سيكون لها اختصاص النظر في المنازعات المتعلقة بالتجارة الإلكترونية والملكية الفكرية ، بالإضافة إلى ذلك إن القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية تتباين من بلد إلى آخر كما تتفاوت مستويات الحماية.

و يمكن أن ترفع الدعاوى ضد مشروع التجارة الإلكترونية كما يجوز للمشروع أن يلجأ إلى محاكم وطنية لاسترجاع الحقوق، وهناك العديد من القضايا الخاصة بالإجراءات القانونية التي تؤثر في تلك الدعاوى، وإذا كان أطراف النزاع في بلدان مختلفة، يصعب تحديد المحاكم التي يمكن أو ينبغي اللجوء إليها، ويجوز للمحكمة أن تختص أو لا تختص في النظر في القضية " الإشراف القانوني " بناء على عدد من العوامل، لا سيما الارتباط بين أطراف النزاع والبلد ولأسباب عملية يتوقف نجاح القضية على إقامة المدعى عليه في البلد الذي ترفع فيه القضية، وهناك قضية صعبة أخرى وهي تحديد القانون الذي يجب تطبيقه، خاصة في حال تباين القوانين بين بلدان الأطراف في النزاع، وحتى في نجاح القضية في نهاية المطاف، قد يكون من الصعب إنفاذ الحكم في بلد آخر (المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO ، المرجع السابق).

• مشكلة تسوية النزاعات :

تشير استخدام شبكة الانترنت في مجال المعاملات التجارية الإلكترونية عدة مسائل مرتبطة بالاختصاص القضائي، سواء من ناحية إبرامها أو تنفيذها خاصة وان العالم الافتراضي يفترض اختراق الحواجز الإقليمية بين الدول، ولا يمكن تطبيق المعايير التقليدية لفض التنازع القضائي، نظرا لصعوبة ذلك في منازعات التجارة الإلكترونية ، و لعل السبب في ذلك يرجع إلى طبيعة البيئة الإلكترونية التي من خلالها تتم المعاملات التجارية (أحمد شرف الدين، ص 1586). فعلى الرغم من ما تضمنه قانون التجارة الإلكترونية كتطبيق للإدارة الإلكترونية في مجال المعاملات التجارية و توضيح الخدمات التي تقدمها الهيئات ذات الصلة بوزارة التجارة من خدمات الكترونية للمتعاملين في البيئة التجارية الرقمية في الجزائر (هجيرة تومي ، المرجع السابق، ص 01)، إلا أن نظام الاثبات الإلكتروني فيها تعتبره العديد من الاشكالات بما فيها صعوبة الاثبات . فمن بين العوامل اللازمة لإنشاء تجارة الكترونية ضرورة توافر عنصر الثقة و الامان و هما أهم دعائم المعاملات التجارية التقليدية (طرشي محمد و بوفليح نبيل، المرجع السابق ، ص 39) ، خاصة وان القاعدة العامة في القانون التجاري حرية الاثبات في المعاملات التجارية وهذا ما أكدته المادة 30 من القانون التجاري الجزائري (الامر رقم 59 /75 ، المعدل والمتتم).

وتظهر صعوبة تسوية المنازعات في تحديد الاختصاص القضائي للنظر في منازعات المعاملات الالكترونية والقانون الواجب التطبيق وهو الوضع السائد في مجال التجارة الالكترونية، في ظل نقص الاطارات البشرية المدربة والمؤهلة في مجال تقنية المعلومات وتطبيقات التجارة الالكترونية (عبد الرحمان فطناسي، فنيديس أحمد، المرجع السابق، ص 89).

خلاصة الدراسة :

على الرغم من أهم الامتيازات التي حققتها التجارة الالكترونية في العالم بصفة عامة و الجزائر بصفة خاصة ، ومواكبة المشعر الجزائري لمختلف التطورات التكنولوجية في شتى المجالات بما فيها المجال التجاري و سائر المعاملات التجارية الالكترونية من خلال تسهيل العديد من الاجراءات القانونية، عن طريق تنظيمه لقانون التجارة الالكترونية.

و يظهر ذلك في العديد من المعاملات الالكترونية ، كالقيد في السجل التجاري الالكتروني، الدفع الالكتروني، ومختلف الخدمات الالكترونية التي أضحت تقدمها وزارة التجارة في مجال التجارة الالكترونية من خلال الهيئات التابعة لها كالمركز الوطني للسجل التجاري و القطاعات ذات الصلة بالتجارة كالمصارف والبنوك .

إلا أنها رتبت العديد من السلبيات أثرت على أدت الى عرقلة سير و تطور التجارة الالكترونية، كصعوبة الاثبات الالكتروني، تسوية المنازعات التجارية الالكترونية، الإشهارات الالكترونية الخادعة وغيرها من المشاكل التي ترتبت عن الممارسات الالكترونية حتى في وجود التشريع القانوني، وقد اسفرت هذه الدراسة التوصل الى عدة نتائج منها :

- عدم كفاية النصوص القانونية لدعم المعاملات الالكترونية مما يؤدي الى انعدام عنصر الائتمان و الثقة للمتعاملين في التجارة الالكترونية.
 - انعدام الثقة بسبب انعدام السرية في المعاملات التجارية الالكترونية.
 - اختلاف العديد من المواصفات القياسية الخاصة بالتجارة الالكترونية في الجزائر مقارنة مع الدول الاخرى.
- وعلى ضوء ما سبق يمكن وضع بعض المقترحات :

- ضرورة وضع امكانيات تقنية وبشرية لتخطي كل عقبات التجارة الالكترونية القانونية والمادية والتكنولوجية والاقتصادية وغيرها من العقبات.
- العمل على توفير أرضية قوية لتسير شبكة الانترنت لضمان مزاولة التجارة الالكترونية وتسهيل المعاملات التجارية الالكترونية.
- ضرورة مواكبة التطورات التكنولوجية لسرعة تطور المعاملات الالكترونية .
- تشديد الرقابة القانونية واقامة المسؤولية القانونية بما فيها المسؤولية الجزائية على الجرائم الالكترونية المرتكبة في مجال التجارة الالكترونية.
- اصلاح التشريعات الجزائية

قائمة المراجع:

- 1 - د.طرشي محمد و د.بوفليح نبيل، التجارة الالكترونية في الدول العربية بين الواقع و المأمول، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 14، العدد 19 ، سنة 2018.
- 2 - د. خالد ممدوح ابراهيم، الاطار القانوني للتجارة الالكترونية، 6 ديسمبر 2017، سحب من الموقع : www.mohamah.net ، بتاريخ : 2019/12/01.
- 3 - محمد إقبال ياسين المشهداني، الاطار القانوني للتجارة الالكترونية، مجلة الانبار للعلوم الانسانية، 2009، المجلات الاكاديمية العراقية العلمية، سحب من الموقع : www.iasj.net/ بتاريخ : 2019/12/03.
- 4 - بلعربي علي و عثمان يقنيش، الاطار القانونية المنظم للتجارة الإلكترونية في الجزائر، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، العدد الرابع، جوان 2017.
- 5 - عبد الرحمان فطناسي، فنيديس أحمد، مفهوم التجارة الالكترونية، تقديرها و بيان مدى أهميتها، ضمن أعمال الملتقى الوطني حول : الاطار القانوني لممارسة التجارة الالكترونية، على ضوء القانون 05/18 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة 08 ماي 1945 قالمة.
- 6 - م.عقيل سرحان محمد، و ليث عزيز ضباب، الطبيعة القانونية للإعلان الإلكتروني المضلل.
- 7 - تومي فضيلة، أيدلوجية الشبكات الاجتماعية وخصوصية المستخدم من الانتهاك والاختراق، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، العدد30، سنة2017.
- 8 - إتوش ساسي، الحماية الجنائية للحياة الخاصة عبر الأنترنت، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة بجاية، سنة 2012 -2013.
- 9 - فارس فضيل و حمزة ضويفي، الأبعاد القانونية و الضريبية للتجارة الالكترونية في ظل وسائل الدفع المعتمدة، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 3 ، ماي 2011.

- 10 - القانون رقم 05/18 المؤرخ في 10 مايو 2018، المتعلق بالتجارة الالكترونية، ج ر، العدد 28، الصادرة بتاريخ 16 مايو 2018.
- 11 - المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO، الملكية الفكرية و التجارة الالكترونية، سحب من الموقع الالكتروني : www.wipo.int ، بتاريخ 19 فيفري 2020.
- 12 - طرشي محمد و بوفليح نبيل، التجارة الالكترونية في الدول العربية بين الواقع و المأمول، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 14، العدد 19، 2018.
- 13 - أحمد شرف الدين، الجوانب القانونية للتجارة الالكترونية و اليات تسوية منازعاتها، مؤتمر الأعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون.
- 14 - مبارك الحسناوي، الاثبات في العقد الالكتروني " المحرر الالكتروني"، مجلو القانون والأعمال الدولية، جامعة الحسن الأول، 3 أكتوبر 2017، سحبت من الموقع الالكتروني: www.droitentreprise.com.